في ان البيع يملك مع البيع او بعده قال ابو القاسم الصفار جرى الكلام بين
سفيان وبشر في العقود متى يملك المالك لها منها او بعدها الى آخر
الى ان قال سفيان ارايت لو ان زجاجة سقطت فانكسرت ان انكسر
مع ملاقاتها الارض او قبلها او بعدها او ان الله تعالى خلق نارا في قطعة
فاحترقت مع الحائط احترقت او قبله او بعده وقد قال غير سفيان وهو
الصحيح عند اكثر اصحابنا الملك في البيع يقع معه لا بعده فيقع البيع والملك
جميعا من غير تقدم ولا تاخر لان البيع عقد مبادلة ومعاوضة فيجب ان
يقع الملك في الطرفين معا وكذلك الكلام في سائر العقود من النكاح
والخلع وغيرها من عقود المبادلات الى اخر ما ذكره وفي مناقب الكردري
قال الامام اعظم خذ عني اما وفقهني امراة وزهد تني امراة
اما الاولى قالت كنت محتاجا فاشارت الى امراة الى شيء مطروح في الطريق
فتوهمت انها خرساء وان الشيء لها فلما رفعته اليها قالت احفظه حتى
تسلمه لصاحبه الثانية سالتني امراة عن مسيلة في الحيض فلم اعرفها
فقالت قولا تعلمت الفقه من اجله الثالثة مررت ببعض الطرقات
فقالت هذا الذي يصلي الفجر بوضوء العشاء فتعهدت ذلك حتى صار ذلك
دابي وسبيل الامام عمن قال ارجو الجنة ولا اخاف النار ولا اخاف
الله تعالى واكل الميتة واصلي بلا ركوع وسجود واشهد بما لم ار
وابغض الحق واحب الفتنة فقال اصحابه امر هذا الرجل مشكل فقال
الامام هذا رجل يرجو الله الجنة ويخاف الله لا النار ولا يخاف الظلم
من الله في عذابه وياكل السمكة والجراد ويصلي على الجنائز ويشهد
بالتوحيد ويبغض الموت وهو حي ويحب المال والولد وهافتنة

يقع في الملك مع العقد من غير تقدم ولا تاخر

فقام السنايل وقبل راسه وقال اشهد انك للعلم وعا انتهى وفي آخر الفتاوى
الظهيرية سئل الشيخ الامام ابو بكر محمد بن الفضل عمن يقول انا لا اخاف
النار ولا ارجو الجنة وانما اخاف الله تعالى وارجوه فقال قوله لا اخاف النار
ولا ارجو الجنة غلط فان الله تعالى خوف عباده بالنار بقوله تعالى فاتقوا
النار التي اعدت للكافرين ومن قيل له خف مما خوفك الله تعالى فقال
لا اخاف رد الله لك كفر انتهى وفي مناقب الكردري قدم قتادة الكوفة
فاجتمع عليه الناس فقال سلوني عن الفقه فقال الامام ما تقول في
امراة المفقود فقال قول عمر رضي الله عنه تتربص اربع سنين ثم تعتد
عدة الوفاة وتتزوج بما شاءت قال فان جاء زوجها الاول وقال تزوجت
واناي وقال الثاني تزوجت ولكن زوج ايهما يلاعن فغضب قتادة وقال
لا اجيبك بشيء قال الامام خرجنا مع حماد لنشيع الاعمش واعوز الماء
لصلاة المغرب فافتى حمادا بالتيمم لاول الوقت فقال يوخر الى اخر الوقت
فان وجد الماء والا تيمم فعلت فوجد في اخر الوقت وهذه اولى مسيلة خان
فيها استاذه وكان للامام جارية لها غلام اصاب منها دون الفرج فحبلت
فقال اهلها كيف نلد وهي بكر فقال هل لها احد تتزوجه قالوا عمها فقال
نهب الغلام منها ليتزوجها منه فاذا ازال عذرتها ردت الغلام اليها
فيبطل النكاح وخرج الامام الى بستان فلما رجع مع اصحابه اذا هو
بابن ابي ليلى راكبا على بغلته فتسابرا فمر اعلى نهر يعبر عليه فسكت
فقال الامام احسنتن فنظر ابن ابي ليلى في قطرة فوجد قضية فيها
شهادته فدعاه ليشهد في تلك القضية فلما شهد اسقط شهادته
وقال قلت للغنيات احسنتن فقال متى قلت ذلك حين سرعتن ام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)